

ترويح أمير المؤمنين من فاطمة الزهراء (عليهما السلام) (١/ ذي الحجة / ٢هـ)

بعد ما استقرت قدم علي عليه السلام بالمدينة ونزل مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في دار أبي أيوب الأنصاري كان من اللازم أن يقترب من زوجة، وكان على النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يزوجه، فهو شاب قد بلغ العشرين أو تجاوزها، والزواج من السنة ومن أحق من النبي وعلي (صلوات الله عليهما) باتباع السنة، ولكن من هي هذه الزوجة التي يخطبها علي عليه السلام ويقترب بها، ومن هي هذه الزوجة التي يختارها له النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقضي بذلك حقه وحق أبيه أبي طالب؟ ليست إلا ابنة عمه فاطمة عليها السلام، فلا أكمل ولا أفضل منها في النساء، ولا أكمل ولا أفضل من علي عليه السلام في الرجال، إذا فتحتم على علي عليه السلام أن يختارها زوجة وعلى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أن يختارها له، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((لولا علي لم يكن لفاطمة كفؤ))، ومن قبلهما اختار الله تعالى تزويجهما حيث يروى عن الحسين بن علي عليه السلام أنه قال: ((بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ إِذْ هَبَطَ عَلَيْهِ مَلَكٌ لَهُ عَشْرُونَ رَأْسًا، فِي كُلِّ رَأْسٍ أَلْفُ لِسَانٍ، يُسَبِّحُ اللَّهَ وَيُقَدِّسُهُ بِلُغَةٍ لَا تَشَبَّهُ الْأُخْرَى، وَرَاحَتُهُ أَوْسَعُ مِنْ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ وَسَبْعِ أَرْضِينَ، فَحَسِبَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ جِبْرَائِيلُ، فَقَالَ: يَا جِبْرَائِيلُ! لَمْ تَأْتِنِي فِي مِثْلِ هَذِهِ الصُّورَةِ قَطُّ، قَالَ: مَا أَنَا جِبْرَائِيلُ، أَنَا صِرْصَائِيلُ، بَعَثَنِي اللَّهُ إِلَيْكَ لِتَزُوجَ النُّورَ مِنَ النُّورِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ مِمَّنْ؟ قَالَ: ابْنَتُكَ فَاطِمَةُ مِنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَزُوجَ النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ بِشَهَادَةِ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَصِرْصَائِيلَ.

قَالَ: فَتَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا بَيَّنَّ كَتَمَنِي صِرْصَائِيلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مُقِيمُ الْحُجَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا صِرْصَائِيلُ! مِنْذُ كَمْ هَذَا كَتَبَ بَيْنَ كِتَابَيْكَ؟ قَالَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ الدُّنْيَا بِأَثْنِي عَشَرَ أَلْفَ سَنَةٍ)).

(بحار الأنوار ٤٣: ١٢٣ ح ٣١).
وعندما دخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدينة نزل في دار أبي أيوب الأنصاري وكان علي عليه السلام معه فيها، ولم يكن قد بنى لنفسه بيتا ولا لعلي ولذلك لم يزوج عليا أول وروده المدينة وانتظر بناء بيت له، ومع ذلك ففي بعض الروايات أنه تزوجه بفاطمة عليها السلام بعد مقدمه المدينة بخمسة أشهر، وبعد رجوعه من بدر، فيكون قد عقد له عليها وهو في دار أبي أيوب، ودخل بها بعد خروجه من دار أبي أيوب بشهرين.

هنا وقد خطبها أبو بكر ثم عمر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرة بعد أخرى فردهما، فمرة يقول إنها صغيرة، ومرة يقول أنتظر بها القضاء، فقال نفر من الأنصار لعلي عندك فاطمة فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسلم عليه فقال ما حاجتك قال ذكرت فاطمة، قال: **(مرحبا واهلا)** فأخبر النفر بذلك قالوا يكفئك أحدهما أعطاك الأهل أعطاك المرحب.

ثم إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لفاطمة عليها السلام: **(إن عليا يذكرك وهو ممن عرفت قرابته وفضله في الإسلام وإنني سألت ربي أن يزوجك خير خلقه وأحبهم إليه، فسكتت فقال الله أكبر سكوتها إقرارها).**

وكيف لا تسكت فاطمة عليها السلام ولا ترضى وهي قد عرفت عليا عليها السلام في صغره وشبابه ودرست أخلاقه وأحواله دراسة كافية، فإنه تربى معها وفي بيت أبيها، ورأت بعينها شجاعته الخارقة عند هجرتها من مكة إلى المدينة حين لحقه الفوارس الثمانية، وكيف قتل جناحهم ففقه من كتفه إلى قربوس فرسه وهرب أصحابه أذلاء صاغرين، وعرفت كيف كانت محافظته عليها وعلى رفيقاتها الفواطم الهاشميات في ذلك السفر وحُونه عليها وعليهن ورفقه بها وبهن، فهل يمكن أن تتردد في الرضا بأن يكون لها بعلا وتكون له زوجة، وتحقق بذلك صدق أبيها في أنه لولا علي لم يكن لفاطمة كفؤ على وجه الأرض، وإنما أراد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم باستشارتها الجري على السنة وتعليم أمته أن تستأمر المرأة عند إرادة تزويجها، لما في ذلك من إظهار لكرامتها، وأن لا يستبدوا بها حتى لو كان أبوها سيد الأنبياء، وخطبها علي بن أبي طالب سيد الأمة بعد أبيها. (أعيان الشيعة للسيد محسن الامين ج ١/ص ٣٧٧)

قدر مهر الزهراء عليها السلام

والروايات مختلفة في قدر مهر الزهراء عليها السلام، والصواب أنه كان خمسمائة درهم، لكثرة الروايات المحددة له بذلك، كما ثبت من طريق أهل البيت عليهم السلام، وتدل عليه روايات كثيرة من طريق الجمهور كما رواه ابن سعد في الطبقات، هذه فاطمة وهذا علي عليه السلام لا تزيدهما كثرة المال شرفا ولا تنقص قلته من شرفهما، هي سيدة النساء وهو سيد العرب، فما يصنعان بالمال وما يصنع لهما.

جهاز الزهراء عليها السلام عند تزويجها

جاء علي عليه السلام بالدرهم فصبها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأمر صلى الله عليه وآله وسلم أن يجعل ثلثها في الطيب - اهتماما بأمر الطيب -

وثلثها في الثياب، وقبض قبضة كانت ثلاثة وستين أو ستة وستين لمتاع البيت، ودفع الباقي إلى أم سلمة فقال أبقيه عندك، فكان مما اشتروه: قميص بسبعة دراهم، وخمار بأربعة دراهم، وقטיפه سوداء خيبرية - وهي دثار له خمل - وسرير من جريد النخل مشبك بخوص النخل المفقول، وفراشان من خيش مصر - وهو مشاقفة الكتان - حشو أحدهما ليف وحشو الآخر من صوف الغنم، وأربع متكئات من الجلود محشوة بالإذخر - نبات طيب الرائحة - وستر رقيق من صوف، وحصير هجري معمول بهجر - قرية بالبحرين - ورحى لتطحن بها سيدة النساء لقوتها وقوت علي عليه السلام، وإناء نحاس لتغسل فيه الثياب وربما عجن فيه، وقرية صغيرة وأخرى كبيرة لتستقي بها، وقرية صغيرة عتيقة لتبريد الماء، وقدر من خشب، ووعاء مصنوع من ورق النخل مزفت تغسل به يديها ويدي ابن عمها وجرة خضراء، وكيزان - جمع كوز - خزف، وبساط من جلد، وعباءة قطوانية - بالتحريك وهي عباءة بيضاء قصيرة الخمل نسبة إلى قطوان موضع بالكوفة -.

فلما وضع ذلك كله بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعل يقلبه بيده ويقول: **((اللهم بارك لأهل البيت))**، وفي رواية أنه بكى وقال: **((اللهم بارك لقوم جل أنبيهم الخزف))**، ولم يكن بكاؤه أسفا على ما فاتهم من زخارف الدنيا الفانية ولكنها رقة طبيعية تعرض للوالد في مثل هذه الحال.

وكان من تجهيز علي عليه السلام داره: نشر رمل لين، ونصب خشبة على الحائط لتعليق الثياب عليها، وبسط جلد كبش ومخدة ليف وقرية ومنخل لتنخل به الزهراء عليها السلام الدقيق الذي تطحنه ومنشفة وقدر.

هكذا كان جهاز سيدة النساء وجهاز بيت سيد الأوصياء، وهو مما يدلنا على هوان الدنيا على الله، وما ضر عليا وفاطمة ولا أنقص من عزهما أن لا يكون في جهاز عرس فاطمة عليها السلام أساور ولا أقراط من ذهب ولا فضة ولا عقود من جواهر أو لؤلؤ بل تزينت بحلي مستعار. (أعيان الشيعة للسيد محسن الامين ج ١/ص ٣٧٩).

زفاف الزهراء إلى علي عليه السلام

فلما كان بعد نحو من شهر قال جعفر وعقيل لأخيهم علي عليه السلام، أو عقيل وحده، ألا تسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يدخل عليك أهلك؟ قال عليه السلام: الحياء يمنعني، فاقسم عليه أن يقوم معه فقاما وأعلما أم أيمن، فدخلت إلى أم سلمة فأعلمتها وأعلمت

نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فاجتمعن عنده وقلن: يا رسول الله هنا أخوك وابن عمك في النسب علي بن أبي طالب يحب أن تدخل عليه زوجته، قال صلى الله عليه وآله وسلم: حيا وكرامة، فدعا بعلي فدخل وهو مطرق حياء وقمن أزواجه فدخلن البيت فقال: أحب أن أدخل عليك زوجتك؟ فقال عليه السلام وهو مطرق: أجل فذاك أبي وأمي، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: أدخلها عليك إن شاء الله، ثم التفت إلى النساء وأمرهن أن يزين فاطمة عليها السلام ويطيبنها ويصلحن من شأنها في حجرة أم سلمة وان يفرشن لها بيتا كان قد هيأه علي عليه السلام بالأجرة، وكان بعيدا عن بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قليلا فلما تزوج بها حوله إلى بيت قريب منه، ففعلن النسوة ما أمرهن وعلقن عليها من حلين وطيبنها. (أعيان الشيعة للسيد محسن الامين ج ١/ص ٣٧٩)

كيفية الزفاف

فلما كانت ليلة الزفاف أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ببغلته الشهباء أو بناقته وثنى عليها قטיפه وقال لفاطمة عليها السلام: اركبي، فأركبها وأمر سلمان أن يقود بها، ومشى صلى الله عليه وآله وسلم خلفها ومعه حمزة وعقيل وبنو هاشم مشهرين سيوفهم، ونساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم قدامها يرحزن، وأمر بنات عبد المطلب ونساء المهاجرين والأنصار أن يمضين في صحبة فاطمة عليها السلام وأن يفرحن ويرجزن ويكبرن ويحمنن ولا يقلن ما لا يرضي الله.

ثم أنفذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى علي عليه السلام فدعاه واخذ بيد فاطمة عليها السلام فوضعا في يده وروي أنه قال: **((اللهم إنهما أحب إليّ فأحبهما وبارك في ذريتهما واجعل عليهما منك حافظا، وإنّي أعينهما بك وذريتهما من الشيطان الرجيم))** ودعا لفاطمة عليها السلام فقال: **((أذهب الله عنك الرجس وطهرك تطهيرا))**، وروي أنه قال: **((مرحبا ببحرين يلتقيان ونجمين يقتربان))** وفي رواية أنه قال: **((اللهم هذه ابنتي وأحب الخلق إليّ اللهم وهنا أخي وأحب الخلق إليّ اجعله لك وليا وبك حفيا وبارك له في أهله))**، ثم قال: **((يا علي ادخل باهلك بارك الله تعالى لك ورحمة الله وبركاته عليكم إنه حميد مجيد))**، ثم خرج من عندهما فأخذ بعضادتي الباب فقال: **((طهركما الله وطهر نسلكما أنا سلم لمن سالمكما وحرب لمن حاربكما أستودعكما الله وأستخلفه عليكما))** ثم أغلق عليهما الباب بيده.

هكذا كان زفاف فاطمة إلى علي عليه السلام فهنيئا لك يا أبا الحسن ويا سيدة النساء بهذا العرس الذي تجلت فيه العزة والعظمة والهيبة والجلالة.



قسم الشؤون الدينية
شعبة التبليغ
سلسلة إصدارات المناسبات السنوية

(٥)

تزويج

أمير المؤمنين من فاصلة الزهراء

((عليهما السلام))

فلاحة



قسم الشؤون الدينية / شعبة التبليغ
www.imamali-a.com
tableegh@imamali.net
07700554186

وَأَن تَوْضِئَهُ، أَي تَغْسِلْ يَدَهُ، فَإِنَّ الْوُضُوءَ لُغَةً بِمَعْنَى الْغَسْلِ، وَأَن لَا تَمْنَعَهُ نَفْسَهَا إِلَّا مِنْ عِلَّةٍ) .

٥ - الاهتمام بأداء الحقوق: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((لَا تُؤَدِّي الْمَرْأَةُ حَقَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا))

٦ - حق الفراش: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تَنَامَ حَتَّى تُعَرِّضَ نَفْسَهَا عَلَى زَوْجِهَا، تُخْلَعُ ثِيَابُهَا، وَتَدْخُلُ مَعَهُ فِي لِحَافِهِ فَتَلْزُقَ جُلْدَهَا بِجُلْدِهِ، فَإِذَا فَعَلَتْ ذَلِكَ فَقَدْ عَرَضَتْ نَفْسَهَا)) .

عن الصادق ﷺ، قَالَ: ((إِنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَعْضِ الْحَاجَةِ، فَقَالَ لَهَا: لَعَلَّكَ مِنَ الْمُسَوِّفَاتِ، وَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُوَ يَتَعَرَّضُ لَهَا لِيَعْلَمَهَا مَا يَجِبُ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْمُسَوِّفَاتُ؟ فَقَالَ: الْمَرْأَةُ يَدْعُوها زَوْجُهَا لِبَعْضِ الْحَاجَةِ فَلَا تَزَالُ تُسَوِّفُهُ (أَي تَأْخُرُهُ) حَتَّى تُنْقَضِيَ حَاجَةَ زَوْجِهَا فَيَنَامَ، فَتَلْكَ لَا تَزَالُ الْمَلَأْتُكَ تَلْعَنُهَا حَتَّى يَسْتَيْقِظَ زَوْجُهَا)) .

٧ - التزيين: من حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ أَنْ تَتَزَيَّنَ لَهُ ، فَعَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَتَزَيَّنَ لِزَوْجِهَا .

عن أمير المؤمنين ﷺ، قَالَ: ((لِيَتَزَيَّنَ أَحَدُكُمْ لِأَخِيهِ إِذَا آتَاهُ كَمَا يَتَزَيَّنُ لِلْغَرِيبِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يَرَاهُ فِي أَحْسَنِ الْهَيْئَةِ)) . بطريق أولى يتزيّن الزوج لزوجته ، وأولى من هذا أَنْ تَتَزَيَّنَ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا .

٨ - عفة الكلام: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَيُّمَا امْرَأَةٍ آذَنَتْ زَوْجَهَا بِلِسَانِهَا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهَا صِرَافًا وَلَا عَدْلًا وَلَا حَسَنَةً مِنْ عَمَلِهَا حَتَّى تَرْضِيَهُ ، وَإِنْ صَامَتْ نَهَارَهَا وَقَامَتْ لَيْلَهَا وَاعْتَقَتْ الرِّقَابَ وَحَمَلَتْ عَلَى جِيَادِ الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكَانَتْ أَوَّلَ مَنْ يَرِدُ النَّارَ ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهَا ظَالِمًا)) .

٨ - المداورة المطلقة: عن الصادق ﷺ، قَالَ: ((اتَّقُوا اللَّهَ فِي الضَّعِيفِينَ)) يعني المملوك والمرأة، والضعيف يحتاج دائماً إلى مداورة.

٩ - التزيين وحسن المظهر: عن أبي جعفر ﷺ، قَالَ: ((النِّسَاءُ يُحِبُّنَ أَنْ يَرَيْنَ الرَّجُلَ فِي مِثْلِ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ أَنْ يَرَى فِيهِ النِّسَاءَ مِنَ الزِّيْنَةِ)) .

حقوق الزوج: للزوج على زوجته جملة من الحقوق منها:

١ - الإطاعة الخالصة: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ: ... أَنْ تَطِيعَهُ وَلَا تُعَصِّيه ...)) .

وقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا)) .

٢ - الإذن في التصرف وفي الأعمال: يروى أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي بَعْضِ حَوَائِجِهِ وَعَهْدَ إِلَى أَمْرَأَتِهِ عَهْدًا أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا حَتَّى يَقْدَمَ، قَالَ: وَإِنْ أَبَاها مَرَضٌ، فَيُعِثُّ الْمَرْأَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجِي خَرَجَ وَعَهْدَ إِلَيَّ أَنْ لَا أَخْرُجَ مِنْ بَيْتِي حَتَّى يَقْدَمَ، وَإِنَّ أَبِي مَرَضٌ، أَفْتَأْمُرُنِي أَنْ أَعُودَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا، اجْلِسِي فِي بَيْتِكَ وَأَطِيعِي زَوْجَكَ، قَالَ: فَمَاتَ، فَيُعِثُّ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي قَدْ مَاتَ فَتَأْمُرُنِي أَنْ أَحْضَرَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا، اجْلِسِي فِي بَيْتِكَ وَأَطِيعِي زَوْجَكَ، قَالَ: فَدَفِنَ الرَّجُلَ فَيُعِثُّ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ غَفَرَ لَكَ وَلَأَبِيكَ بِطَاعَتِكَ لِزَوْجِكَ)) .

ونَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَخْرُجَ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا، فَإِنْ خَرَجَتْ لَعْنَهَا كُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ وَكُلُّ شَيْءٍ تَمَرُّ عَلَيْهِ مِنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهَا، وَنَهَى أَنْ تَتَزَيَّنَ لِغَيْرِ زَوْجِهَا، فَإِنْ فَعَلَتْ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَحْرِقَهَا بِالنَّارِ .

٣ - الفرق بالزوج: عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَتَعَاطَلَ مَعَ زَوْجِهَا بِرَفْقٍ فَلَا تَحْمَلَهُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَأَكْثَرُ مِنْ طَاقَتِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((أَيُّ امْرَأَةٍ لَمْ تَرْفُقْ بِزَوْجِهَا وَحَمَلَتْهُ عَلَى مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَمَا لَا يَطِيقُ، لَمْ تَقْبَلْ مِنْهَا حَسَنَةً، وَتَلْقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهَا غَضِيبٌ)) .

٤ - الاهتمام بدخل الدار ولوازم البيت: عن النبي ﷺ، قَالَ: ((حَقُّ الرَّجُلِ عَلَى الْمَرْأَةِ إِبَارَةُ السَّرَاجِ وَإِصْلَاحُ الطَّعَامِ، وَأَنْ تَسْتَقْبِلَهُ عِنْدَ بَابِ بَيْتِهَا فَتَرْحِّبَ بِهِ، وَأَنْ تَقْدِّمَ إِلَيْهِ الطُّشْتَ وَالْمَنْدِيلَ - كَمَا كَانَ مِنْ وَسَائِلِ الزَّمَانِ الْقَدِيمِ، وَلِكُلِّ زَمَانٍ وَسَائِلُهُ وَآلَاتُهُ وَأَدْبُهُ الْخَاصُّ كَمَا هُوَ وَاضِحٌ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بَيَانُ بَعْضِ الْأَمْثَلَةِ فِي الرِّوَايَاتِ الشَّرِيفَةِ لَا خُصُوصَ الْمَوْرَدِ -

الحقوق الزوجية

بهذه المناسبة السعيدة لأبأس أن نذكر جملة من الحقوق الزوجية، فقد وضع الإسلام حقوقاً وواجبات على جميع أفراد الأسرة، وأمر بمراعاتها من أجل إشاعة الاستقرار والطمأنينة في أجواء الأسرة، وتعميق الأواصر وتمتين العلاقات بين أفرادها، وإزالة كل أنواع المشاحنات والخلافات المحتملة. حقوق الزوجة

المرأة شريكة الحياة، ولها ما للرجال من الحقوق، وعلى الزوج أن يراعي حقوقها، حَتَّى تَسْتَحْكَمَ أَوَاصِرُ الْعِلَاقَاتِ الزَّوْجِيَّةِ، وَفِي حَقِّ الزَّوْجَةِ يَقُولُ الْإِمَامُ السَّجَّادُ ﷺ: ((وَأَمَّا حَقُّ الزَّوْجَةِ: فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَهَا لَكَ سَكَنًا وَأُنْسًا، فَتَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ، فَتَكْرُمُهَا وَتَرْفُقَ بِهَا، وَإِنْ كَانَ حَقُّكَ عَلَيْهَا أَوْجِبَ فَإِنَّ لَهَا عَلَيْكَ أَنْ تَرْحَمَهَا لِأَنَّهَا أَسِيرُكَ وَتَطْعَمُهَا وَتَسْقِيهَا وَتَكْسُوها، وَإِذَا جَهِلَتْ عَفْوَتْ عَنْهَا)) . فَمَا أَرَوْعَ هَذِهِ الْأَصُولِ وَالْقَوَاعِدِ الْأَوَّلِيَّةِ فِي الْحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ. وَلِلزَّوْجَةِ عَلَى الزَّوْجِ جُمْلَةٌ مِنَ الْحَقُوقِ مِنْهَا:

١ - العفو والتسامح و تحمّل الأذى: قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ: ((كَانَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةٌ وَكَانَتْ تُؤْذِيهِ فَكَانَ يَغْفِرُ لَهَا)) .

٢ - الإنفاق والسعة: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَا مِنْ عَبْدٍ يَكْسِبُ، ثُمَّ يَنْفِقُ عَلَى عِيَالِهِ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ يَنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ سَبْعِمِائَةَ ضِعْفٍ)) .

٣ - الحنان وعدم الظلم: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَيْرُ الرِّجَالِ مَنْ أَمَتِيَ النَّبِينَ لَا يَتَطَاوَلُونَ عَلَى أَهْلِيهِمْ وَيَحْتَوُونَ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَظْلُمُونَهُمْ ...))

٤ - عدم الضرب المبرح: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((مَنْ رَفَعَ يَدَهُ عَلَى زَوْجَتِهِ، مَدَّتْ لَهُ يَدُ فِي النَّارِ))

٥ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: فعن أبي عبد الله ﷺ، قَالَ: ((لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا)، جَلَسَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْكِي وَقَالَ: أَنَا قَدْ عَجِزْتُ عَنْ نَفْسِي كَلَفْتُ أَهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَسْبُكَ أَنْ تَأْمُرَهُمْ بِمَا تَأْمُرُ بِهِ نَفْسُكَ، وَتَنْهَاهُمْ عَمَّا تَنْهَى عَنْهُ نَفْسُكَ)) .

٦ - رعايتها والحفاظة عليها: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّمَا الْمَرْأَةُ لَعِبَةٌ مِنْ اتَّخَذَهَا فَلَا يَضِيْعُهَا)) .

٧ - الإحسان: عن رسول الله ﷺ، قَالَ: ((عِيَالُ الرَّجُلِ أَسْرَاؤُهُ، وَأَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحْسَنُهُمْ صَنِيعًا إِلَى أَسْرَائِهِ)) .